

ملخص برنامج : شهر رمضان ١٤٤١ هـ على شاشة القمر

عبد الحليم الغزي

الحلقة (٤٠)

التقليد ضرورة حياتية قبل أن تكون دينية – ق ٤٠

عُرِضَتْ عَلَى قَنَاةِ الْفَضَائِيَّةِ ٣ / ٦ / ٢٠٢٠ م

الموافق ١٠ / شوال / ١٤٤١ هـ

www.alqamar.tv

إِنِّي خَيْرْتُكَ فَاخْتَارِي ...

أَخَاطِبُ نَفْسِي وَأُنَاجِيهَا؛

إِنِّي خَيْرْتُكَ فَاخْتَارِي ...

مَا بَيْنَ غَدِيرٍ يَسْمُو يَسْمُو فِي أَنْقَى الْأَفْكَارِ ...

أَوْ بَيْنَ حِمَارٍ يَحْمِلُ أَسْفَارًا لَا يَدْرِي مَاذَا فِي الْأَسْفَارِ ...

إِنِّي خَيْرْتُكَ فَاخْتَارِي ...

مَا بَيْنَ غَدِيرٍ يَسْمُو يَسْمُو فِي أَنْقَى الْأَفْكَارِ ...

أَوْ بَيْنَ حِمَارٍ يَحْمِلُ أَسْفَارًا لَا يَدْرِي مَاذَا فِي الْأَسْفَارِ ...

إِنِّي خَيْرْتُكَ فَاخْتَارِي ...

مَا بَيْنَ الْعَيْشِ وَالْمَوْتِ عَلَى حَقٍّ فِي جَنْبِ عَلِيٍّ وَالْأَطْهَارِ ...

أَوْ فِي خِدْمَةِ أَصْنَامٍ تَافِهَةٌ تَهْزَأُ بِالْأَخْبَارِ ...

بِالْأَخْبَارِ الْعَلَوِيَّةِ وَالْأَقْوَالِ الزَّهْرَانِيَّةِ ...

مَا عَنْ بَاقِرِهِمْ أَوْ عَنْ صَادِقِهِمْ فِي كُلِّ الْآثَارِ ...

إِنِّي خَيْرْتُكَ فَاخْتَارِي ...

مَا بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ...

إِنِّي خَيْرْتُكَ فَاخْتَارِي ...

◆ التَّقْلِيدُ ضَرُورَةٌ حَيَاتِيَّةٌ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ دِينِيَّةً (ما بين التشيع المرجعي السَّبْرُوتِي والتشيع المَهْدُوي الزَّهْرَائِي).

● ما هو الموقف من التقليد بعد أن اطلعنا على حقيقة المراجع؟

■ اللقطة الثامنة:

● وقفة عند تفسير إمامنا الحسن العسكري: صلوات الله وسلامه عليه صفحة (٣١٢)، الحديث (٢٢٣): عن إمامنا الرضا صلوات الله عليه: يُقَالُ لِلْعَابِدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نِعَمَ الرَّجُلِ كُنْتُ هِمَّتُكَ ذَاتُ نَفْسِكَ وَكَفَيْتَ النَّاسَ مَوْوَنَتَكَ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ - كُنْتَ مَشْغُولًا بِنَجَاةِ نَفْسِكَ - هِمَّتُكَ ذَاتُ نَفْسِكَ وَكَفَيْتَ النَّاسَ مَوْوَنَتَكَ - لَقَدْ جَمَعْتَ نَفْسَكَ عَلَى نَفْسِكَ وَعَزَلْتَ نَفْسَكَ عَنِ النَّاسِ وَمَا أَلْقَيْتَ بِكَ لِكِ وَمَشَاكَلِكِ عَلَى الْآخِرِينَ، كُنْتَ مَشْغُولًا بِعِيُوبِكَ وَبِعِبَادَتِكَ - فَادْخُلِ الْجَنَّةَ إِلَّا أَنْ الْفَقِيهَ مَنْ أَفَاضَ عَلَى النَّاسِ خَيْرَهُ وَأَنْقَذَهُمْ مِنْ أَعْدَائِهِمْ - مِنْ أَعْدَائِهِمْ مِنْ نَوَاصِبِ السَّقِيْفَةِ أَوْ مِنْ نَوَاصِبِ الشَّيْعَةِ، فَإِنَّ نَوَاصِبَ الشَّيْعَةِ هُمْ أَعْدَاءُ الْعَتْرَةِ، أَسَاسًا هُمْ أَعْدَاءُ الْعَتْرَةِ، وَأَعْدَاءُ الْعَتْرَةِ هُمْ أَعْدَاءُ الشَّيْعَةِ، الْأَيْمَةُ قَالُوا هَذَا، الصَّادِقُ قَالَ لِلْمُفَضَّلِ: (النَّاصِبَةُ - وَهُمْ نَاصِبَةُ السَّقِيْفَةِ - أَعْدَاؤُكُمْ - أَعْدَاءُ الشَّيْعَةِ - وَالْمُقَصِّرَةُ - وَهُمْ نَاصِبَةُ الشَّيْعَةِ - أَعْدَاؤُنَا - إِنَّهُمْ أَعْدَاءُ الْعَتْرَةِ).

إِلَّا إِنَّ الْفَقِيهَ مَنْ أَفَاضَ عَلَى النَّاسِ خَيْرَهُ وَأَنْقَذَهُمْ مِنْ أَعْدَائِهِمْ وَوَفَّرَ عَلَيْهِمْ نِعَمَ جَنَّاتِ اللَّهِ وَحَصَّلَ لَهُمْ رِضْوَانَ اللَّهِ تَعَالَى - هَذَا هُوَ الْفَقِيهُ الْمَرْضِيُّ عِنْدَ الْعَتْرَةِ الطَّاهِرَةِ وَأَنَّى لَنَا بِفَقِيهِ مَرْضِيٍّ عِنْدَ صَاحِبِ الزَّمَانِ فِي هَذَا الزَّمَنِ الْأَغْبَرِ؟! - وَيُقَالُ لِلْفَقِيهِ؛ يَا أَيُّهَا الْكَافِلُ لِأَيْتَامِ

والنقصُ لاحقٌ بجنسه وبأصله، فما عندنا من حُسنٍ فهو منهم، وما عندنا من خللٍ وفُبحٍ فهو مِنَّا.

■ اللقطةُ التاسعة:

● وقفة عند كتاب عِللُ الشرائع: للصدوق صفحة (٤١٦)، باب (٣١٥)، الحديث (٤): عَن عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ، قُلْتُ لَهُ - يَعْنِي الرَّضَا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: حَدَّثَ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي - حَدَّثَ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي؛ يَعْنِي أَنَّنِي وَاجِهْتُ قَضِيَّةً فِي شُؤُونِ حَيَاتِي الدِّينِيَّةِ أَوْ الدُّنْيَوِيَّةِ - أَيِ اسْتَجَدَّ أَمْرٌ مِنْ أَمْرِي مِنْ شَأْنِ حَيَاتِي فِي الدِّينِ أَوْ فِي الدُّنْيَا - لَا أَجِدُ بُدًّا مِنْ مَعْرِفَتِهِ - مُشْكَلَةٌ وَاجِهْتَنِي - وَلَيْسَ فِي الْبَلَدِ الَّذِي أَنَا فِيهِ أَحَدٌ اسْتَفْتَيْهِ مِنْ مَوَالِيكَ - لَيْسَ هُنَاكَ مِنْ مَرَاجِعِ الْعَتْرَةِ مِنْ فُقَهَاءِ الْعَتْرَةِ فِي الْبَلَدِ الَّذِي أَعِيشُ فِيهِ فَمَاذَا أَصْنَعُ؟ قَالَ، فَقَالَ: إِنَّتِ فَقِيهَ الْبَلَدِ - إِنَّتِ فَقِيهَ الْبَلَدِ فَقِيهَ الْبَلَدِ إِنَّهُ مِنَ النَّوَاصِبِ، لَوْ كَانَ مِنْ فُقَهَاءِ الْعَتْرَةِ لَذَهَبَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ وَلَمَّا احْتِاجَ أَنْ يُسْأَلَ هَذَا السُّؤَالَ، وَلَا يُقَالُ لِلْفَقِيهِ الشِّيعِيِّ أَنْدَاكَ مِنْ أَنَّهُ فَقِيهَ الْبَلَدِ، فَقِيهَ الْبَلَدِ هَذِهِ وَظِيْفَةٌ حُكُومِيَّةٌ، هَذَا فَقِيهٌ يَتَحَرَّكُ وَفَقَاً لِلْمَزَاجِ الْحُكُومِيِّ وَالنَّاسُ تَعُودُ إِلَيْهِ، إِنَّهَا أَوْقَافُ الدَّوْلَةِ، قِطْعًا فِي كُلِّ زَمَانٍ بِحَسَبِهِ بِمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ الزَّمَانَ - فَقَالَ: إِنَّتِ فَقِيهَ الْبَلَدِ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَاسْتَفْتَيْهِ فِي أَمْرِكَ فَإِذَا أَفْتَاكَ بِشَيْءٍ فَخُذْ بِخِلَافِهِ فَإِنَّ الْحَقَّ فِيهِ - قِطْعًا هَذَا لَا يَعْنِي أَنَّ فَقِيهَ الْبَلَدِ دَائِمًا فِي كُلِّ فِتْوَى يُفْتَى بِخِلَافِ مَا لَوْ كَانَ هُنَاكَ فَقِيهٌ شِيعِيٌّ مِنْ فُقَهَاءِ الْعَتْرَةِ فَتَكُونُ فِتْوَى فَقِيهِ الْبَلَدِ دَائِمًا خِلَافًا لِفِتْوَى فَقِيهِ الْعَتْرَةِ، فَمَسَائِلُ الدِّينِ دَائِمًا تَنْحَصِرُ بَيْنَ مَقُولَتَيْنِ، إِمَّا وَاجِبٌ أَوْ لَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَهَؤُلَاءِ فُقَهَاءُ الْعَامَةِ بَعْضٌ يَقُولُ مِنْ أَنَّهُ وَاجِبٌ، وَبَعْضٌ يَقُولُ مِنْ أَنَّهُ لَيْسَ وَاجِبٌ فِي أَمْرِ اخْتَلَفُوا فِيهِ، إِمَّا هُوَ مُحَلَّلٌ أَوْ مُحَرَّمٌ، فَبَعْضٌ قَالَ بِتَحْلِيلِهِ وَبَعْضٌ قَالَ بِتَحْرِيمِهِ، بِالنَّاتِجَةِ إِمَّا أَنَّ الَّذِي قَالَ بِالتَّحْلِيلِ يَكُونُ مُوَافِقًا لِلَّذِي تُرِيدُهُ الْعَتْرَةُ أَوْ أَنَّ الَّذِي قَالَ بِالتَّحْرِيمِ يَكُونُ مُوَافِقًا، فَالْقَائِلُ بِالتَّحْلِيلِ يَكُونُ مُخَالَفًا وَهَكَذَا، لَكِنَّ إِمَامَنَا الرَّضَا أَرَادَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَى الْمَنْهَجِ الصَّحِيحِ إِنَّهُ مِنْهَجُ الْبِرَاءَةِ، وَإِنْ كَانَ

المخالفون في الجملة يُخالفون أهل البيت، قطعاً على المستوى العقائدي يُخالفون أهل البيت جملةً وتفصيلاً، وعلى مستوى تفسير القرآن وقراءة التاريخ والثقافة والفكر والرؤية للكون والوجود هم يُخالفون أهل البيت، وعلى مستوى السلوك والأخلاق والمناهج الروحانية يُخالفون أهل البيت، وحتى على مستوى الفقه لكن قد تتفق الفتاوى عندهم مع الفتاوى عند العترة الطاهرة، المشكلة ليست في الأمور الجزئية، المشكلة في المنهج، فإن الإمام الرضا لو أجاز له أن يعمل بما يقول هذا الفقيه الناصبي فإن علياً بن أسباط سيخرج من المنهج الصحيح، الالتزام بمنهج البراءة أولى وأحكم وأعلى رتبة حتى لو أنه وقع في مخالفة في بعض الفتاوى، الفتاوى في أمور جزئية، أمّا البراءة فإنها أمرٌ كُلِّيُّ أصليُّ قاعدةٌ أساسيةٌ يُبنى عليها الدين، وبالذات فإن الأمر يتعلق بالبراءة الفكرية، نحن لا نتحدث هنا عن براءة عاطفية، البراءة العاطفية مطلوبةٌ ولا نتحدث هنا عن براءة قولية يُظهرها المتبرئ قولياً بالعن مثلاً، البراءة هنا لا هي بعاطفية ولا هي بقولية ولا حتى بعملية، إنها براءة فكرية وهي أساس البراءات، أساس البراءة، البراءة الفكرية، ومشكلة مراجع الشيعة هي هذه فهم لا يتوقفون على البراءة الفكرية، قد تجد المرجع الشيعي يتبرأ قولياً من أعداء عليٍّ وآل عليٍّ، وقد يتبرأ عملياً بحسب فهمه وعلمه، وقد يتبرأ عاطفياً لكنهم لا يتبرأون فكراً، لأن المنهج الحوزوي منهج ناصبي، منهج غاطس في القذارة الناصبية، فإمامنا الرضا قال لعليٍّ بن أسباط: استفتيه ولكن اعمل بخلاف ذلك!!

● وقفة عند الحديث (١) من كتاب (علل الشرائع)، باب (٣١٥)، عن الصدوق عن أبيه، عليٍّ بن بابويه القمي عن أبي إسحاق الأرجاني رفعه - يعني حدثت عن حدثت عن الصادق صلوات الله وسلامه عليه - قال، قال أبو عبد الله - قال إمامنا الصادق - لبعض أصحابه: أتدري لما أمرتم بالأخذ بخلاف ما تقول العامة؟ - العامة هم النواصب على اختلاف مراتبهم - فقلت: لا ندري! فقال: إن علياً

عَلَيْهِ السَّلَام لَمْ يَكُنْ يَدِينُ اللَّهَ بِدِينٍ - يَدِينُ يَعْنِي يَعْتَقِدُ - إِلَّا خَالَفَ عَلَيْهِ
الْأُمَّةَ - يَعْنِي إِلَّا خَالَفَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةَ، هُوَ يَجُوزُ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْأُمَّةَ
مَا هِيَ بِمُؤَنَّثٍ حَقِيقِيٍّ وَجَاءَ جَارٌّ وَمَجْرُورٌ يَفْصَلُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ،
لَكِنَّ فَصَاحَةَ أَهْلِ الْبَيْتِ تَتَأَبَّى ذَلِكَ، الْأَفْصَحُ أَنْ تَكُونَ الرَّوَايَةُ (إِلَّا
خَالَفَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةَ) - آيَةٌ أُمَّةٌ هَذِهِ أَلَا لَعْنَةٌ عَلَيْهَا؟! - إِلَّا خَالَفَتْ عَلَيْهِ
الْأُمَّةَ إِلَى غَيْرِهِ إِرَادَةً لِإِبْطَالِ أَمْرِهِ، وَكَانُوا يَسْأَلُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
عَلَيْهِ السَّلَامَ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي لَا يَعْلَمُونَهُ فَإِذَا أَفْتَاهُمْ جَعَلُوا لَهُ ضِدًّا
مِنْ عِنْدِهِمْ لِيُلَيِّسُوا عَلَى النَّاسِ - عَمَلِيَةُ التَّلْبِيسِ أَسَّسَتْهَا السَّقِيفَةُ وَوَرَّثَهَا
مِرَاجِعُ الشَّيْعَةِ !!!

● وقفة عند (تفسير إمامنا الحسن العسكري عليه السلام)، باب
التقليد، يقول إمامنا الصادق صلوات الله وسلامه عليه؟: لَا جَرَمَ أَنَّ
مَنْ عَلَّمَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ مِنْ هَوْلَاءِ الْعَوَامِ - مِنْ عَوَامِ الشَّيْعَةِ - أَنَّهُ لَا يُرِيدُ
إِلَّا صِيَانَةَ دِينِهِ وَتَعْظِيمَ وَرَثَتِهِ - تَعْظِيمَ إِمَامِ زَمَانِهِ - لَمْ يَتْرِكْهُ فِي يَدِ
هَذَا الْمُلَيْسِ الْكَافِرِ - الْمُلَيْسُ الْكَافِرُ هُوَ الْمَرْجِعُ الشَّيْعِيُّ الَّذِي هُوَ مِنْ
مَجْمُوعَةِ مِرَاجِعِ الشَّيْعَةِ زَمَانِ الْغَيْبَةِ الْكُبْرَى وَهُمْ أَكْثَرُ مِرَاجِعِ
الشَّيْعَةِ، هُمْ مُلَيِّسُونَ كَافِرُونَ، لِأَنَّ الْمَدْمُوحِينَ قَالَ عَنْهُمْ الصَّادِقُ فِي
نَفْسِ الرَّوَايَةِ: وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْضُ فُقَهَاءِ الشَّيْعَةِ لَا جَمِيعَهُمْ -
هَوْلَاءِ الْمَدْمُوحُونَ، الْمَذْمُومُونَ هُمْ الْأَكْثَرُ مِنْ مِرَاجِعِ التَّقْلِيدِ عِنْدَ
الشَّيْعَةِ زَمَانِ الْغَيْبَةِ الْكُبْرَى - لَمْ يَتْرِكْهُ فِي يَدِ هَذَا الْمُلَيْسِ الْكَافِرِ
وَلَكِنَّهُ يُقَيِّضُ لَهُ مُؤْمِنًا يَقِفُ بِهِ عَلَى الصَّوَابِ. وَكَانُوا - مَنْ؟ نَوَاصِبُ
السَّقِيفَةِ - وَكَانُوا يَسْأَلُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي لَا يَعْلَمُونَهُ
فَإِذَا أَفْتَاهُمْ جَعَلُوا لَهُ ضِدًّا مِنْ عِنْدِهِمْ لِيُلَيِّسُوا عَلَى النَّاسِ - مُلَيِّسُونَ
هُنَاكَ وَمُلَيِّسُونَ هُنَا، مُلَيِّسُونَ مِنْ نِتَاجِ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَمُلَيِّسُونَ
مِنْ نِتَاجِ سَقِيفَةِ الْمَرْجِعِيَّةِ الشَّيْعِيَّةِ فِي عَصْرِ الْغَيْبَةِ الْكُبْرَى الَّذِينَ
خَاطَبَهُمْ صَاحِبُ الزَّمَانِ: (مُدَّ جَنَحَ كَثِيرٌ مِنْكُمْ - فِي رِسَالَتِهِ إِلَى الشَّيْخِ
الْمَفِيدِ سَنَةِ (٤١٠) لِلْهَجْرَةِ - مُدَّ جَنَحَ كَثِيرٌ مِنْكُمْ إِلَى مَا كَانَ السَّلْفُ
الصَّالِحُ عَنْهُ شَاسِعًا وَنَبَذُوا الْعَهْدَ الْمَأْخُودَ مِنْهُمْ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَانَتْهُمْ

لَا يَعْلَمُونَ)، مثلما نبذت السقيفة عهد الغدير وغدرت به، لهذا السبب تُلاحظون أنّهم يحنون إلى أولئك، يُحاولون أن يُقربون الشيعة إليهم، يُحاولون أن يُبرؤوهم من قتلِ فَاطِمَةَ، يُحاولون أن يُظهروا من أنّه ليسَ هناك من مشكلةٍ فيما بينهم وبين العترة الطاهرة، على السنةِ المراجعِ وعلى السنةِ كبارِ الخطباءِ وفي برامج الفضائياتِ إلى غيرِ ذلك، القضية واضحة لا تحتاج إلى كثيرٍ من التأملِ والتعمُّلِ والتدبُّرِ والتفكيرِ. - هذا هو واقع الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، هكذا تعاملوا مع أمير المؤمنين، من هنا نشأت القاعدة من أنّ الصوابَ في خلافهم، من أنّ الرُّشدَ والرشادَ في خلافهم، ولذا فإنَّ إمامنا الرِّضا يقول لعلِّي بن اسباط: (إِنَّتِ فَقِيهَ الْبَدَأِ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَاسْتَفْتِهِ فِي أَمْرِكَ فَإِذَا أَفْتَاكَ بِشَيْءٍ فَخُذْ بِخِلَافِهِ فَإِنَّ الْحَقَّ فِيهِ)، آل مُحَمَّدٌ يَبْذُلُونَ مَعَنَا قُصَارَى جُهْدِهِمْ كِي يُبْعِدُونَا عَنِ النَّوَاصِبِ بِكُلِّ مَا يَسْتَطِيعُونَ، وهؤلاءِ مراجعنا يُقربوننا إليهم بكلِّ ما يستطيعون، تُلاحظون الفارق بين المنهجين؟! هذا هو الذي أُرِدُّه دائماً من أنّ إمامنا الحُجَّةَ بن الحسن مُشْرِقٌ ونحنُ الشيعةُ بمراجعنا وحوزتنا ونجفنا مُغْرَبُونَ !!!

● وقفة عند كتاب (العُدَّة في أصول الفقه، ج ١) للشيخ الطوسي، صفحة (١٤٩): عن إمامنا الصادق صلواتُ الله وسلامه عليه: من أنّه إِذَا نَزَلَتْ بِكُمْ حَادِثَةٌ لَا تَجِدُونَ حُكْمَهَا فِيمَا رَوَوْا عَنَّا عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاعْمَلُوا بِهِ - فيما رَوَوْا عَنَّا؛ يعني فيما روت الرواةُ عَنَّا، عن عليِّ صلواتُ الله عليه، في الأعمِّ الأغلبِ هم خالفوا عليّاً لكنَّ أجيالَ المخالفين ليسوا في الخُبثِ كالجيلِ الأولِ، الإمامُ الصادقُ يقول أنّ الأمة خالفت عليّاً في كُلِّ ما كان يدينُ الله به تلك الأمةُ الخبيثةُ التي ارتدَّت التي يمدحها النواصبُ ومراجعُ الشيعةِ يمدحون ذلك الجيلِ، ذلك الجيلُ الذي قتلَ فَاطِمَةَ وعادى عليّاً وخالفَ عليّاً في كُلِّ شيءٍ.

■ اللقطة العاشرة:

● وقفة عند كتاب (اقتصادنا) لمحمد باقر الصدر رحمة الله عليه،
طبعة دار التعارف للمطبوعات، صفحة (٤١٧): فمن المتفق عليه
بين المسلمين اليوم أن القليل من أحكام الشريعة الإسلامية - هو حين
يتحدث عن المسلمين إنه يتحدث عن السنة وعن الشيعة على حد
سواء، كتابه هذا مصادره سنية وشيعية، هذا الكتاب لا يمثل فكر أهل
البيت إنه يمثل فكر التشيع المرجعي النجفي، هذا الكتاب على المذهب
الطوسي وليس على دين محمد وآل محمد إنه مذهب من المذاهب
مذهب مراجع النجف هو الذي لا يزال يحتفظ بوضوحه وضرورته
وصفته القطعية بالرغم من هذه القرون المتطولة التي تفصلنا عن
عصر التشريع وقد لا تتجاوز الفئة التي تتمتع بصفة قطعية من أحكام
الشريعة الخمسة في المئة من مجموع الأحكام التي نجدها في الكتب
الفقهية - إذا ما بقي من الدين شيئاً، إذا ما بقي من الدين شيء، أممتنا
صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين إمام بعد إمام يحفظون الدين لنا
إلى سنة (٣٢٩) للهجرة هذا منطق النواصب ومنطق حوزة النجف،
صاحب الزمان حينما يتحدث عن رِوَاة الحديث في رسالة إسحاق
بن يعقوب ويقول: (هُم حُجَّتِي عَلَيْكُمْ)، فهل هم حُجَّةٌ من قِبَلِ صاحب
الزَّمان علينا والدين عندهم الدين الصحيح لا يتجاوز الخمسة بالمئة؟!
أَيَّةُ حُجِّيَّةٍ لَهُمْ وَأَيُّ إِمَامٍ مَعْصُومٍ هَذَا الَّذِي يُعْطِي لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ هَذِهِ
الْحُجِّيَّةَ؟! أَيَّةُ حُجِّيَّةٍ هَذِهِ؟! أَيُّ هُرَاءٍ هَذَا؟! لَكِنْ وَاقِعَ حَوْزَةِ النَّجْفِ هُوَ
هَذَا، وَيَسْتَمِرُّ مُحَمَّدٌ بَاقِرُ الصَّدْرِ: وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ وَاضِحٌ - لِمَاذَا مَا
عِنْدَنَا مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ مُتَأَكِّدُونَ مِنْ صِحَّتِهِ إِلَّا بِنِسْبَةِ خَمْسَةِ بِالمئة؟ -
لأنَّ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ وَمَهْمَا حَاوَلْنَا أَنْ نُدَقِّقَ فِي الرَّاويِ وَوِثَاقَتِهِ وَأَمَانَتِهِ
فِي النِّقْلِ فَإِنَّا لَنْ نَتَأَكَّدَ بِشَكْلِ قَاطِعٍ مِنْ صِحَّةِ النِّصِّ مَا دَمْنَا لَا نَعْرِفُ
مَدَى أَمَانَةِ الرَّوَاةِ إِلَّا تَارِيخِيًّا لَا بِشَكْلِ مَبَاشِرٍ - نَحْنُ مَا عَاشْنَا الرَّوَاةَ
وَاخْتَبَرْنَا وَثَاقَتَهُمْ، مَنَاتٍ مِنَ الْقُرُونِ تَفْصَلُنَا عَنِ الرَّوَاةِ وَرَجَعْنَا إِلَى
كُتُبٍ حَدَّثْنَا عَنْهُمْ وَلَا نَدْرِي مَا مَدَى صِحَّةِ مَا حَدَّثُونَا عَنْهُمْ، وَهَذَا
يَدُلُّكَ عَلَى هُرَاءِ عِلْمِ الرِّجَالِ، هُمْ يَعْتَرِفُونَ بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ ضِمْنِيًّا لَكِنَّهُمْ
لَا يُرِيدُونَ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عِلْمَ الرِّجَالِ لِأَنَّ النَّوَاصِبَ الَّذِينَ أَخَذُوا مِنْهُمْ

لا يتجاوزون علم الرجال وهم قد أشبعوا بفكرهم من حيث يشعرون ومن حيث لا يشعرون - وما دام الراوي الأمين قد يُخطئ ويُقدِّم إلينا النَّصَّ مُحَرَّفاً خصوصاً في الحالات التي لا يصلُّ إلينا النَّصُّ فيها إلا بعد أن يطوف بعدة رُواة ينقله كُلُّ واحدٍ منهم إلى الآخر حتى يصل إلينا في نهاية الشوط وحتى لو تأكَّدنا أحياناً من صحَّة النَّصِّ وصدوره من النَّبي أو الإمام فإننا لن نفهمه إلا كما نعيشه الآن ولن نستطيع استيعاب جوِّه وشروطه - وهذا كلامٌ منطقيٌّ، لكن إذا دخل التفهيمُ والتفقيه هنا ارتفعت كُلُّ هذه الإشكاليات - واستبطن بينته التي كان من الممكن أن تُلقَى عليه ضوءاً ولدى عرض النَّصِّ على سائر النصوص التشريعية للتوفيق بينه وبينها قد نُخطئ أيضاً في طريقة التوفيق فنقدِّم هذا النَّصَّ على ذلك مع أن الآخر أصحُّ في الواقع، بل قد يكون للنصِّ استثناء في نصِّ آخر ولم يصلِّ إلينا الاستثناء أو لم نلتفت إليه خلال ممارستنا للنصوص فنأخذ بالنصِّ الأول مغفلين استثناءه الذي يُفسِّره ويُخصِّصه.

● في صفحة (٤١٨) يقول: فالاجتهاد إذاً عمليةٌ مُعقَّدة تُواجه الشكوك من كُلِّ جانب ومهما كانت نتيجة راجحة في رأي المجتهد فهو لا يجرمُ بصحَّتْها في الواقع ما دام يحتملُ خطأه في استنتاجها، إمَّا لعدم صحَّة النَّصِّ في الواقع وإن بدا له صحيحاً أو لخطأ في فهمه أو في طريقة التوفيق بينه وبين سائر النصوص أو لعدم استيعابه خصوصاً أخرى ذات دلالة في الموضوع ذَهَلَّ عنها الممارسُ - الممارسُ هو الذي يُمارسُ عملية الاجتهاد والاستنباط - ذَهَلَّ عنها الممارسُ أو عانت بها القرون - فهل هذا طريقٌ للوصول إلى العلم؟ أم أن هذا مصداقٌ للأحاديث التي تقول من أفتى بغير علمٍ لعنته ملائكة السماء والأرض؟! من أفتى بغير علمٍ لعنه الله ولعنه الأنبياء والرسل والأوصياء ولعنته الملائكة، من أفتى بغير علمٍ لعنه أهلُ السماء وأهلُ الأرض، أهذا إفتاءٌ بعلمٍ فهل يُعقلُ أن الحجة بن الحسن ينصبُّ أشخاصاً يقول عنهم من أنهم حُجَّةٌ يُمثِّلونهُ (حُجَّتِي عليكم)، حُجَّةٌ من

قَبْلِ الإِمَامِ المَعصُومِ هَذَا هُوَ حَالُهُمْ. هَذَا العِلْمُ لَيْسَ حُجَّةً عَلَيْهِمْ، كَيْفَ يَكُونُ حُجَّةً عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي حَالَةٍ مِنَ التَّرَدُّدِ؟!!

● أمثلةٌ عمليَّةٌ مِنَ الفَقْهِ الجَلَّالِ فِي وَاقَعِنَا اليَوْمَ:

١- رَجَاءُ المَطْلُوبِيَّةِ.

٢- إِمضَاءُ العُقُودِ.

٣- التَّقْيِيحُ الصَّنَاعِي.

◆ المِثَالُ الأوَّلُ: رَجَاءُ المَطْلُوبِيَّةِ.

رَجَاءُ المَطْلُوبِيَّةِ: رَجَاءُ المَطْلُوبِيَّةِ لِعِبَةِ شَيْطَانِيَّةٍ خَبِيثَةٍ وَسَخِيْفَةٍ، خَبِيثَةٌ لِإِضْعَافِ رَابِطَةِ الشِّيْعَةِ بِآلِ مُحَمَّدٍ، وَسَخِيْفَةٌ مِنَ الجِهَةِ العِلْمِيَّةِ، لَيْسَ فِيهَا أَيْةٌ قِيَمِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ عَلَى الإِطْلَاقِ، عَمَلٌ شَيْطَانِيٌّ مَحْضٌ، وَلِذَا يَتَهَاوَتْ عَلَيْهِ مَرَاجِعُ النَّجْفِ.

● وَقَفَةٌ عِنْدَ كِتَابِ (جَامِعِ أَحَادِيثِ الشِّيْعَةِ، ج ١)، طَبْعَةُ المَطْبَعَةِ العِلْمِيَّةِ، البَابُ (٩)، صَفْحَةٌ ٣٤٠: (بِسُنْدِهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ إِمَامِنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: مَنْ سَمِعَ شَيْئاً مِنَ الثَّوَابِ عَلَى شَيْءٍ فَصَنَعَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى مَا بَلَغَهُ)، مَنْ سَمِعَ شَيْئاً مِنَ الثَّوَابِ؛ قَرَأَ فِي كِتَابٍ، وَصَلَ إِلَى مَسَامِعِهِ، الرِّوَايَةُ تَقُولُ: (مَنْ سَمِعَ)، سَمِعَ مِنْ أَحَدٍ، وَحَتَّى لَوْ قَرَأَ فِي كِتَابٍ، (مَنْ أَدَّى صَلَاةً بِهَذِهِ المَوَاصِفَاتِ فَلَهُ مِنَ الأَجْرِ كَذَا وَكَذَا)، فَإِذَا قَامَ بِهَذَا العَمَلِ فَإِنَّ الأَجْرَ سَيَصِلُ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ هَذَا الخَبْرُ لَيْسَ صَحِيحاً، هَذَا مُرَادُ الحَدِيثِ - قَطْعاً سَمِعَ أَنَّ شَيْئاً وَرَدَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ وَرَدَ عَنِ الأَيْمَةِ المَعصُومِينَ يَعْنِي سَمِعَ حَدِيثاً، لَا يَعْنِي أَنَّهُ سَمِعَ أَيَّ شَيْءٍ، لَا أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْهِ شَخْصٌ وَيَقُولُ لَهُ مِنْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ بِالمَوَاصِفَاتِ الكَذَابِيَّةِ فَإِنَّهُ سَيَنَالُ الأَجْرَ الكَذَابِيَّ، وَلَا نَقَلَ هَذَا الكَلَامَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا عَنِ الأَيْمَةِ المَعصُومِينَ وَإِنَّمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِيَاتِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ ذَلِكَ، قَطْعاً هَذَا الكَلَامُ لَيْسَ مَقْبُولاً.

● وقفة عند كتاب (محاسن البرقي)، صفحة (٣٤١): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرَّوَانَ، عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ: مَنْ بَلَغَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ شَيْءٌ فِيهِ الثَّوَابُ فَفَعَلَ ذَلِكَ طَلَبَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - طَالِباً لِمَا وَعَدَ بِهِ النَّبِيُّ - طَلَبَ قَوْلِ النَّبِيِّ كَأَنَّ لَهُ ذَلِكَ الثَّوَابَ وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمْ يَقُلْهُ.

كُلُّ الروايات تقول لنا إذا ما بَلَغَ إلى مسامعكم إذا ما وصل إلى معلوماتكم أَنَّ النَّبِيَّ أَنَّ الإِمَامَ الصَّادِقَ أَنَّ الإِمَامَ الحَسَنَ العَسْكَرِيَّ أَنَّ واحداً منهم صلواتُ اللهِ عليهم قال من فعل كذا فله أجر كذا وقام بهذا الفعل طالباً ذلك الأجر لأنَّ النَّبِيَّ لأنَّ الإِمَامَ قال ذلك فله ذلك الأجر وإن كان النَّبِيُّ لم يَقُلْ ذلك، وإن كان الإِمَامُ لم يَقُلْ ذلك وإنما قال من قال ووصل إلى مسامعنا، هذه مجموعة أخبارٍ من بَلَغَ.

روايات واضحة دلالتها في هذه الجهة، ما علاقة أن نُؤسِّس عليها قاعدة وفي ضوء تلك القاعدة نأتي إلى رواياتٍ نحنُ ضعفناها بعلمٍ جنباً به من النَّوَاصِبِ؟! هذا العلمُ الَّذِي جنبنا به من النَّوَاصِبِ إذا ما ضعفنا الرواياتِ على أساسه لا يعني أن تلك الروايات لم يقلها النَّبِيُّ أو الإِمَامُ، إنَّها ضعيفةٌ بحسبِ قواعدِ هذا العلمِ إذا افترضنا أنَّه علمٌ، وهذا العلمُ ما هو بقطعي علمٌ ظني في أحسنِ أحواله، إنَّ غاية ما يصلُ إليه علمُ الرجال أن يحكُم على الرواية من أنَّها ضعيفةُ السند لا يعني أنَّها لم تكن قد صدرت عن المعصوم، علمُ الرجال لا يستطيع أن يحكم بهذا، فعلمُ الرجال ما هو بعلمٍ غيبي، لا بُدَّ من علمٍ غيبي حتى نستطيع أن نقول من أن هذه الرواية ما صدرت عن المعصوم ورواة الحديث يُخبروننا أنَّها صدرت، نحنُ نستطيع أن نقول من أن هذه الرواية صدرت عن المعصوم للقرائن الكثيرة الموجودة عبر التاريخ لكننا من طريقِ علمِ الرجال لا نستطيع أن نقطع ونقول من أنَّ الرواية هذه ما صدرت عن المعصوم، غاية ما نستطيع أن نصل إليه أن نقول هذه الرواية ضعيفةٌ، وإذا كان المبنى عندنا أن الرواية

الضعيفة بحسب قواعد علم الرجال لا يُعمل بها فإننا سوف لن نعمل بها، لكن لا يعني أنها ليست صادرةً عن المعصوم بشكلٍ قطعي

● وقفة عند زيارة سيّد الشهداء المطلقة الأولى: عن المحدث القميّ في (مفاتيح الجنان) عن الصادق صلواتُ الله عليه: إرادةُ الرّبِّ في مقاديرِ أموره - في مقاديرِ أموره وليس في أحكامه، مقاديرُ الأمور، الأحكامُ تنفرّع عن مقاديرِ الأمور، يعني أنّ المِلاكات بأيديهم، أنّ جواهر الأحكام بأيديهم، أنّ الحكمة التي تُترجم إلى المقادير، ما هي الحكمةُ كيف تُترجمها؟ أن نجعل لكلِّ أمرٍ مقداره، هذه هي الحكمة، أن نضع الأمور في مقاديرها - تهبطُ إليكم وتصدُرُ من بيوتكم والصادِرُ عمّا فصّل من أحكام العباد - فإذا ما كان كونٌ وبلغ إلى مسامعنا قولاً قاله من قاله أن رسول الله قال من فعل كذا فله من الأجر كذا وقمنا بهذا الأمر تسليمًا لرسول الله ننال ذلك الأجر وإن لم يكن رسول الله قد قاله، إذا ما كان كونٌ.

● وقفة عند كتاب (بحار الأنوار، ج ٢٦) لشيخنا المجلسي، عن إمامنا السجّاد صلواتُ الله وسلامه عليه: وَأَمَّا الْمَعَانِي فَنَحْنُ مَعَانِيهِ - نحنُ معاني الله، هم أسماؤه وصفاته، هم يدُ الله، هم عينُ الله، هم لسانُ الله، هم قلبُ الله - وَمَظَاهِرُهُ فِيكُمْ اخْتَرَعْنَا مِنْ نُورِ ذَاتِهِ وَفَوَّضَ إِلَيْنَا أُمُورَ عِبَادِهِ - وهذا أمرٌ من أمورنا أن نعمل بتلك الروايات وهذا الأمرُ مَفُوضٌ إليهم لا علاقة له بقاعدة التسامح في أدلّة السنن فنحن نفعلُ بإذنه ما نشاء ونحن إذا شئنا شاء الله وإذا أردنا أراد الله ونحن أحلّنا الله عزَّ وجلَّ هذا المحلَّ واصطَفَانَا مِنْ بَيْنِ عِبَادِهِ وَجَعَلْنَا حُجَّتَهُ فِي بِلَادِهِ - إذا كانوا هم حُجّةُ الله بهذا المستوى فكيف يكون هؤلاء المراجعُ الذين كلُّ فتاواهم شكوك وظنون واحتمالات يكونون حُجّةً عنهم، أي منطقي هذا؟

● وقفة عند الرسالة العملية للسيستاني (منهاج الصالحين، ج ١): (العبادات) في باب التقليد، صفحة (١٨)، مسألة (٣١): الاحتياطُ المذكورُ في مسائل هذه الرسالة إن كان مسبوقاً بالفتوى أو ملحوقاً

بها فهو استحبابي يجوز تركه وإلا تخير العامي بين العمل بالاحتياط والرجوع إلى مجتهد آخر الأعم فالأعم، وكذلك موارد الإشكال والتأمل فإذا قلنا يجوز على إشكال أو على تأمل فالاحتياط في مثله استحبابي - قطعاً حينما يقول المجتهد: (يجوز على إشكال أو على تأمل) هو يقول لكم الاحتياط استحبابي لكن بالنسبة له المسألة ليست بنفس المستوى الذي يصفه في رسالته العملية بالاحتياط الاستحبابي، هو حتى يخلص من شركم ومن لغوتكم يغل لكم هذا احتياط استحبابي، بالنسبة له فيما بينه وبين نفسه ما هو باحتياط استحبابي، المقام مقام إشكال، مقام تأمل، الصورة ليست واضحة حتى بحدود الاحتمال الذي أفتى في موطن آخر بالاحتياط الاستحبابي، هذه المصطلحات تدل على مستوى انفعال المجتهد بدليلية الدليل. الانفعال بالدليل، فاعلية الدليل، فعلية الدليل، يُقابلها الانفعال به عند المجتهد عند المرجع يختلف بدرجة وأخرى من دليل إلى آخر، فلنفترض أن مجموعة من الأدلة هي في مقام بيان الاستحباب، فدليل يفعل به يستجيب له المجتهد بحسب معلوماته الاحتمالية فيفتي بالاحتياط الاستحبابي، لكن مع دليل آخر يقول: من أنه يجوز على إشكال، أو على تأمل، إن انفعاله يختلف من موطن إلى آخر وهذا هو الذي يؤيد بالدقة وبالتمام ما قاله محمد باقر الصدر عن عملية الاجتهاد والاستنباط، ويؤيد ما أقوله من أن الفقه الناتج من هكذا اجتهاد هو فقه جلال. وإن قلنا يجب على إشكال أو على تأمل فإنه فتوى بالوجوب، وإن قلنا المشهور كذا أو قيل كذا وفيه تأمل أو فيه إشكال فاللزم العمل بالاحتياط، أو الرجوع إلى مجتهد آخر.

● مسألة (٣٢): إن كثيراً من المستحبات المذكورة في أبواب هذه الرسالة يبتني استحبابها على قاعدة التسامح في أدلة السنن، ولما لم تثبت عندنا فيتعين الإتيان بها برجاء المطلوبة - ولما لم تثبت عندنا - لم تثبت عندنا هذه المستحبات - فيتعين الإتيان بها برجاء المطلوبة، وكذا الحال في المكروهات فنترك برجاء المطلوبة - إذا

هي لم تثبت عنده فهل يأتي بها هو؟ هو لا يأتي بها لأنها ليست ثابتة عنده، كالمصائب التي يقرأها الخطباء على المنابر المراجع لا يكون فيها لأنها ليست ثابتة عندهم فكيف تتحرك عواطفهم؟!

● مسألة (٣٢): إن كثيراً من المستحبات المذكورة في أبواب هذه الرسالة بيّنتي استحبابها على قاعدة التسامح في أدلة السنن ولمّا لم تثبت عندنا - لم تثبت هذه المستحبات - فيتعيّن الاتيان بها برجاء المطلوبة، وكذا الحال في المكروهات فتترك برجاء المطلوبة، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب- هي قاعدة التسامح في أدلة السنن ليس ثابتة لا عند الخوئي ولا عند السيستاني والروايات ضعيفة روايات من بلّغ، وهذه المستحبات والمكروهات ليست ثابتة عندهم، النتيجة ما هي؟ يضحكون عليكم..

● صفحة (١٢٠) من (منهاج الصالحين، ج ١): (العبادات) في باب التقليد، المقصد (٧): الأغسال المندوبة زمانية ومكانية وفعلية، مسألة (٣١٤): هذه الأغسال قد ثبتت استحبابها بدليل معتبر والظاهر أنّها تُغني عن الوضوء - وهناك أغسال آخر ذكرها الفقهاء في الأغسال المستحبة ولكنّه لم يثبت عندنا استحبابها ولا بأس بالإتيان بها رجاء - يعني برجاء المطلوبة - فهي ليست مستحبة ولذا هو لا يلتزم بها هي ليست ثابتة عنده، هو هكذا يقول: - إذا لم يثبت استحبابها عنده هل تتوقعون أن يأتي بها؟ - وهي كثيرة نذكر جملة منها: الغسل في الليالي الفرد من شهر رمضان المبارك وجميع ليالي العشر الأخيرة منه وأول يوم منه - أغسال شهر رمضان لم يثبت استحبابها عند السيستاني وهو يقول لكم لا بأس بأن تأتوا بها رجاء بهذه النية بنية أنّه لعلّ الله يُريدها لعلّ صاحب الزمان يُريدها.

- ثانياً؛ غُسل آخر في الليلة الثالثة والعشرين من شهر رمضان المبارك قبيل الفجر - هناك غُسلان في أول الليلة وفي آخر الليلة في ليلة القدر الكبرى يعني في ليلة الثالث والعشرين.

- ثالثاً؛ الغُسلُ في يومِ الغدير وهو الثامن عشر من شهرِ ذي الحِجَّةِ الحرام، وفي اليومِ الرابعِ والعشرين منه - في اليومِ الرابعِ والعشرين هو يومُ المُباهلةِ ويومُ التصدُّقِ بالخاتم، يُستحبُّ الغُسلُ فيه لكنَّ السيستاني ما ثبت عندهُ الغُسلُ في هذا اليومِ ولا في يومِ الغدير، لكن ثبتت الأغسالُ مثلاً في بقيةِ الأيامِ، تُلاحظون الأغسالَ التي تُقربكم إلى أهل البيت ليست ثابتةً عندهم، الأغسالُ التي قطعاً هي لا تُبعدكم عن أهل البيت ولكنَّها في مناسباتٍ ليست قريبةً كهذهِ المناسباتِ كعيدِ الغديرِ مثلاً، كيومِ المُباهلةِ مثلاً.

- الغُسلُ يومِ النيروزِ وأولِ رجبٍ وأخرهُ ونصفهُ ويومِ المبعثِ وهو السابعُ والعشرون منه.

- خامساً؛ الغُسلُ في يومِ النصفِ من شعبان - يومُ ولادةِ إمامِ زماننا.

- سادساً؛ الغُسلُ في اليومِ التاسعِ من شهرِ ربيعِ الأولِ - في فرحةِ الزَّهراءِ - والسابعِ عشرِ من ربيعِ الأولِ - ولادةِ النَّبيِّ وولادةِ الصَّادقِ صلواتُ الله وسلامهُ عليهم وعلى آلهم الأَطيبين الأَطهرين.

- سابعاً؛ الغُسلُ في اليومِ الخامسِ والعشرين من ذي القعدة - اليومُ المعروفُ بدحو الأرض.

- ثامناً؛ الغُسلُ لزيارةِ كُلِّ معصومٍ من قريبٍ أو بعيدٍ - لم يثبت استحبابهُ عند السيستاني وإنما قال لكم لا بأس أن تأتوا بهِ برجاءِ المطلوبة لعلَّ الله يُريدهُ.

- الغُسلُ في ليلةِ عيدِ الفطر بعد غروبِ الشَّمسِ.

وهذه الأغسالُ لا يُغني شيءٌ منها عن الوضوء - لماذا؟ لأنَّها ليست ثابتةً أساساً، ليست مُستحبةً في نظر السيستاني، وردت في الروايات لكنَّ قواعدِ علمِ الرجالِ النَّاصبيِّ رفض هذهِ الرواياتِ فما أفتى باستحبابها ضحكٌ عليكم بقضيةِ رجاءِ المطلوبة مسألةُ الغُسلِ لزيارةِ المعصومِ من قريبٍ أو من بعيدٍ، يعني حينما تذهبون إلى كربلاء

بحسب فتوى السيستاني لا يُستحبُّ الغُسلُ لزيارة الحسين، مع أنّ هذا الأمر من بديهيات الثقافة الشيعية، من البديهيات ومن أبده البديهيات، ونعلم أنّ الأئمة يُريدونه ولكن السيستاني بحسب عملية الاجتهاد النَّجفي والاستنباط النَّجفي الطوسي وبحسب قواعد علم الرجال النَّاصبي وبحسب قاعدة التسامح في أدلة السنن وبحسب رجاء المطلوبة وبحسب كلّ هذا الهراء فإنَّ الغُسل لزيارة الحسين ليس مُستحبّاً، ولكن لا بأس بالإتيان به برجاء المطلوبة، والله من إساءة الأدب مع الحسين ومع صاحب الزمان ومع آل مُحَمَّد.

● أضرب لكم مثلاً عملياً من الواقع الشيعي: (زيارة الأربعين) زيارة الحسين في العشرين من صفر:

أساس ثقافة زيارة الأربعين عند الشيعة تبتني على أنّ العائلة الحسينية رجعت من الشام إلى كربلاء حاملة الرؤوس، ولذا تُسمّيها الشيعة منذ قديم الأيام بزيارة مرد الرؤوس، وحتى في اللهجة الشعبية العراقية في القرى والأرياف وفي المناطق الشعبية في الجنوب معروف من أنّ زيارة الأربعين يسمونها (زيارة مرد الرؤوس)، زيارة مرد الرؤوس هي زيارة الأربعين حيث رُدّت الرؤوس الشريفة، حكاية جابر، حكاية الإمام السجّاد، العزاء الحسيني الذي أُقيم في أرض الطفوف، التفاصيل التي نعرفها في ثقافتنا الشيعية وفي أجواءنا الحسينية، كلّ هذا ليس ثابتاً عند السيستاني بالمطلق وعند الخوئي أيضاً وعند بقية المراجع، تتعجبون لكن الحقيقة هي هذه.

الحكاية التي يقرأها عبد الزهرة الكعبي أو الآن من يُقلِّدونه في يوم الأربعين هو يقرأها من كتاب (اللهوف في قتلى الطفوف)، وقد يُسمّى (المهوف)، إنّه المقتل الذي كتبه السيّد ابن طاووس، السيّد رضي الدين علي بن موسى بن جعفر بن طاووس الحسني الداودي الحلي، يشتمل على مقتل سيّد الشهداء وعلى حادثة الأربعين، بشكل صريح ينفي ما ذكره من عودة العائلة في العشرين من صفر إلى كربلاء، إذا كان صاحب القصة هو يُنكرُ الحكاية أنتوقعون من السيستاني أن

يعتقد بها؟! هذه التفاصيل حتى الخطباء الذين يحكونها لكم على المنابر ويكونكم كي يأخذوا الأموال على هذا الإبكاء هم لا يعتقدون بها، في مجالسهم أو الذين حققوا كتباً أو ألفوا كتباً يشككون بل يرفضون رفضاً قاطعاً أن العائلة عادت في العشرين من صفر إلى كربلاء يضحكون عليكم، لأنهم يحسبون المسافة ما بين كربلاء وبين الشام ذهاباً وإياباً ويحسبون أياماً بقوا في الكوفة وأياماً في الشام فلا يجدون أن الوقت كافياً لذلك لا يعتقدون بهذا الموضوع، هذا يعني أولاً: أن الرؤوس الشريفة ما دُفنت في كربلاء وإنما دُفنت في الشام هذا أولاً، فكيف رجعت الرؤوس؟ إذا لم ترجع العائلة مع الإمام السجاد إلى كربلاء في العشرين من صفر، إلا إذا رجعت في وقت آخر!! متى رجعت في وقت آخر؟ البعض من العلماء يقول في السنة القادمة بعد سنة، وهذا هراء، هراء من عند مراجع الشيعة من دون دليل حتى الذين يقرؤون حكاية الأربعين كما يقرأها عبد الزهرة الكعبي البعض منهم لا يعتقد بصحتها لكنه يتكسب رزقاً بقراءتها، سرسرية سرسرية موضوع التشابيه وتأسيس المواكب وهذه النيّة والثقافة الشائعة من أنهم يأتون مشياً مؤاساة للعقيلة ويلتقون بموكب السبايا هناك في كربلاء هذه التصورات عند الشيعة ستكون خرافة لا حقيقة لها أساساً بحسب السيستاني والخوئي وغيرهما من كبار مراجع الشيعة فإن العائلة ما جاءت إلى كربلاء.

اليافطات والصور واللوحات الفنية وما يُوضع من رموز وإشارات وأثاث في كل تلك المواكب يُشعرُ بعودة العائلة من الشام إلى كربلاء سيكون هراء ويكون ضحكاً على الذقون..

كل الثقافة الشيعية وكل الوجدان الشيعي ليس فقط عند الذين يُقيمون المجالس ويُؤسسون المواكب والهيئات والحسينيات الثقافة الشيعية عموماً ليس في العراق فقط ولا في البلاد العربية فقط في إيران وباكستان والهند و و.. زيارة الأربعين تكاد تكون من الواجبات على الحسينيين إنها عودة السجاد والعائلة الحسينية كل هذا سيكون

هراء. وكذا ما يجري في الإعلام الشيعي هذه الفضائيات التي تنقل نقلاً مباشراً زيارة الزوّار والماشين إلى الحسين والإعلاميون يتحدثون عن عودة السبايا وموكب العقيلة زينب وهي التي تُمَثَلُ الرمز الإعلامي ويتحدثون مع الزوّار وساعات وأيام طويلة كلُّ هذا سيكون كذباً، ما يُنقلُ في الإعلام ما يُنقلُ في الفضائيات ما يُنقلُ على الإنترنت إذا أردنا أن نتماشى مع ما يعتقدُه السيستاني وسائر المراجع في النَّجفِ وفي قم في كلِّ مكان، تأكّدوا بأنفسكم ابحثوا عن آرائهم الحقيقية لا أن يضحكوا عليكم..

هل يقف الأمر عند هذا؟! أبدأ! تشريع زيارة الأربعين لا يعتقدون باستحبابها، يضحكون عليكم حين يقولون لكم إنّ زيارة الأربعين مُستحبةٌ بحسبِ قواعدِ الاستنباطِ والاجتهادِ لديهم ما ثبتت زيارة الأربعين، في أحسن الأحوال ثبتت عندهم من طريق قاعدة (التسامح في أدلة السنن) التي لا يعتقدون بها هم أيضاً، ولكنهم يضحكون على الشيعة فيقولون لهم جيئوا بها برجاء المطلوبة،
- أساساً حكاية الأربعين ليست صحيحة.

- وروايات تشريع زيارة الأربعين ليست صحيحة.

- وبالتالي فإنّ نصوص الزيارات سواء التي وردت عن الصادق أو عن جابرٍ وقطعاً هو أخذها عن المعصومين أو حتّى لو كان هو أنشأها زيارة جميلة كلُّ هذا لم يثبت ليس ثابتاً.

- وبالتالي ليس هناك من طقوس في زيارة الأربعين مُستحبة يُوتى بها برجاء المطلوبة، والغسل جزءٌ منها كذلك.

- وحينئذٍ الروايات التي تحدّثت عن الثواب والأجر في زيارة الحسين ستكون ليست ثابتةً وليست صحيحةً، إذا كانت الزيارة أساساً ليست ثابتةً فكيف يثبت الأجر؟! ألا يقولون العرش ثمّ النقش؟ أثبت العرش أولاً ثمّ بعد ذلك انقش على العرش، في البداية لا بدّ أن تُثبت الزيارة حتّى نتحدّث عن روايات ثوابها وأجرها، كلُّ هذا سيتلاشى

ويضحكون عليكم في نهاية الأمر إذا أرادوا أن يُثبتوا أمراً من خلال
رجاء المطلوبة الذي لا دليل عليه، يعني أنتم تخرجون من بيوتكم
مشياً على الأقدام إلى زيارة الحسين في الأربعين لعلَّ صاحب الزمان
يُريدُ هذا، هكذا تزورون الحسين؟! وإذا أردنا أن نزور الحسين بهذه
الطريقة لقد أفرغنا محتوى الأربعين ومحتوى زيارة الحسين وصار
الأمر عبثاً!!